

لسان العرب

(عدد) العَدَدُّ إِحْصَاءُ الشَّيْءِ عَدَّه يَعُدُّهُ عَدًّا وَتَعْدَادًا وَعَدَّةٌ وَعَدَّ دَهَ وَالْعَدَدُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا لَهُ مَعْنِيَانِ يَكُونُ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ مَعْدُودًا فَيَكُونُ نَصْبُهُ عَلَى الْحَالِ يُقَالُ عَدَدْتُ الدَّرَاهِمَ عَدًّا وَمَا عُدَّ فَهُوَ مَعْدُودٌ وَعَدَدٌ كَمَا يُقَالُ نَفَضْتُ ثَمَرَ الشَّجَرِ نَفْضًا وَالْمَذْفُوضُ نَفْصٌ وَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا أَيْ إِحْصَاءً فَأَقَامَ عَدَدًا مَقَامَ الْإِحْصَاءِ لِأَنَّهُ بِمَعْنَاهِ وَالاسْمُ الْعَدَدُ وَالْعَدِيدُ وَفِي حَدِيثٍ لِقَمَانَ وَلَا زَعْدٌ فَضَّلَهُ عَلَيْنَا أَيْ لَا نُحْصِيهِ لكَثْرَتِهِ وَقِيلَ لَا نَعْتَدُهُ عَلَيْنَا مِنْدَّةً لَهُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَنْ الْقِيَامَةِ مَتَى تَكُونُ فَقَالَ إِذَا تَكَامَلَتِ الْعَرَدَاتَانِ قِيلَ هُمَا عِدَّةٌ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَعِدَّةٌ أَهْلُ النَّارِ أَيْ إِذَا تَكَامَلَتِ عِنْدَ اللَّهِ بِرَجُوعِهِمْ إِلَيْهِ قَامَتِ الْقِيَامَةُ وَحَكَى اللِّحْيَانِيُّ عَدَّه مَعْدًا وَأَنْشَدَ لَا تَعْدِلْنِي بِظُرْبٍ جَعْدَ كَزِّ الْقُصَيْرِ مُقَرَّفِ الْمَعْدِ .

(* قوله « لا تعدليني » بالبدال المهملة ومثله في الصحاح وشرح القاموس أي لا تسويني وتقدم في ج ع د لا تعدليني بزال معجمة من العذل اللوم فاتبعنا المؤلف في المحليين وان كان الظاهر ما هنا) .

قوله مقرف المعد أي ما عُدَّ من آبائه قال ابن سيده وعندي أن المعدَّ هنا الجَذْبُ لِأَنَّهُ قَدْ قَالَ كَزَّ الْقَصِيرِ وَالْقَصِيرُ عُمُومٌ فَمُقَابِلَةُ الْعَضْوِ بِالْعَضْوِ خَيْرٌ مِنْ مُقَابِلَتِهِ بِالْعِدَّةِ وَقَوْلُهُ D وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ أَيْ فَأَفْطَرَ فَعَلِيهِ كَذَا فَاكْتَفَى بِالْمَسَبِّبِ الَّذِي هُوَ قَوْلُهُ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي هُوَ الْإِفْطَارُ وَحَكَى اللِّحْيَانِيُّ أَيْضًا عَنْ الْعَرَبِ عَدَدْتُ الدَّرَاهِمَ أَفْرَادًا وَوَحَادًا وَأَعْدَدْتُ الدَّرَاهِمَ أَفْرَادًا وَوَحَادًا ثُمَّ قَالَ لَا أَدْرِي أَمِنْ الْعَدَدِ أَمْ مِنَ الْعِدَّةِ فَشَكَّهُ فِي ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَعْدَدْتُ لُغَةً فِي عَدَدْتُ وَلَا أَعْرِفُهَا وَقَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبٍ رَدَدْتُهَا إِلَى مَوْلَى بَنِيهَا فَأَصْبَحَتْ يُعَدُّ بِهَا وَسَطَ النِّسَاءِ الْأَرَامِلِ إِنَّمَا أَرَادَ تُعَدُّ فَعَدَّاهُ بِالْبَاءِ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى احْتِسَابِهَا وَالْعَدَدُ مَقْدَارُ مَا يُعَدُّ وَمَبْلَغُهُ وَالْجَمْعُ أَعْدَادٌ وَكَذَلِكَ الْعِدَّةُ وَقِيلَ الْعِدَّةُ مُصْدَرُ كَالْعَدِّ وَالْعِدَّةُ أَيْضًا الْجَمَاعَةُ قُلَاتٌ أَوْ كَثُرَتْ تَقُولُ رَأَيْتُ عِدَّةَ رِجَالٍ وَعِدَّةَ نِسَاءٍ وَأَنْفَذْتُ عِدَّةَ كُتُبٍ أَيْ جَمَاعَةً كُتُبٍ وَالْعَدِيدُ الْكَثْرَةُ وَهَذِهِ الدَّرَاهِمُ عَدِيدٌ هَذِهِ الدَّرَاهِمُ أَيْ مِثْلُهَا فِي الْعِدَّةِ جَاءُوا بِهِ عَلَى هَذَا الْمِثَالِ لِأَنَّهُ مَنْصَرَفٌ إِلَى جِنْسِهِ الْعَدِيلُ فَهُوَ مِنْ بَابِ الْكَامِيعِ وَالنَّزِيعِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يُقَالُ هَذَا عِدَادُهُ وَعِدَّاهُ وَنَدِيدُهُ وَبَدِيدُهُ وَنَدِيدُهُ وَبَدِيدُهُ

وسَيَّسُهُ وَزَنُّهُ وَحَيِّدُهُ وَعَفَّرُهُ وَعَفَّرُهُ وَدَنُّهُ (قوله « وزنه وزنه وعفره وعفره ودنه » كذا بالأصل مضبوطاً ولم نجد لها بمعنى مثل فيما بأيدينا من كتب اللغة ما عدا شرح القاموس فإنه ناقل من نسخة اللسان التي بأيدينا) أَي مَثْلُهُ وَقَرَرْنَاهُ وَالْجَمْعُ الْأَعْدَادُ وَالْأَبْدَادُ وَالْعَدَائِدُ الذُّطَرَاءُ وَاحِدُهُمْ عَدِيدٌ وَيُقَالُ مَا أَكْثَرَ عَدِيدَ بَنِي فَلَانٍ وَبَنُو فَلَانٍ عَدِيدُ الْحَصَى وَالثَّرَى إِذَا كَانُوا لَا يُحْصَوْنَ كَثْرَةً كَمَا لَا يُحْصَى الْحَصَى وَالثَّرَى أَي هُم بَعْدُ هَذَيْنِ الْكَثِيرَيْنِ وَهُم يَتَعَادَوْنَ وَيَتَعَادَوْنَ عَلَى عَدَدٍ كَذَا أَي يَزِيدُونَ عَلَيْهِ فِي الْعَدَدِ وَقِيلَ يَتَعَادَوْنَ عَلَيْهِ يَزِيدُونَ عَلَيْهِ فِي الْعَدَدِ وَيَتَعَادَوْنَ إِذَا اشْتَرَكُوا فِي مَا يُعَادَوْنَ بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضاً مِنَ الْمَكَارِمِ وَفِي التَّنْزِيلِ وَاذْكُرُوا ۝ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ وَفِي الْحَدِيثِ فَيَتَعَادَوْنَ بَنُو الْأُمِّ كَانُوا مِائَةً فَلَا يَجِدُونَ بَقِيَّةَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلَ الْوَاحِدَ أَي يَعْدُو بَعْضُهُمْ بَعْضاً وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ إِنْ وَلَدِي لَيَتَعَادَوْنِ مِائَةً أَوْ يَزِيدُونَ عَلَيْهَا قَالَ وَكَذَلِكَ يَتَعَادَوْنَ وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ وَهِيَ ثَلَاثَةٌ بَعْدَ يَوْمِ النُّحْرِ وَأَمَّا الْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ فَعَشْرَتَا ذِي الْحِجَّةِ عُرَّتَانِ فَتَمُوتُ تِلْكَ بِالتَّقْلِيلِ لِأَنَّهَا ثَلَاثَةٌ وَعُرَّتَانِ فَتَمُوتُ هَذِهِ بِالشَّهْرَةِ لِأَنَّهَا عَشْرَةٌ وَإِنَّمَا قُلْتُ لِمَ بِمَعْدُودَةٍ لِأَنَّهَا نَقِصُ قَوْلِكَ لَا تَحْصِي كَثْرَةً وَمِنْهُ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ أَي قَلِيلَةٍ قَالَ الزَّجَّاجُ كُلُّ عَدَدٍ قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ فَهُوَ مَعْدُودٌ وَلَكِنْ مَعْدُودَاتٌ أَدَلَّ عَلَى الْقِلَّةِ لِأَنَّ كُلَّ قَلِيلٍ يَجْمَعُ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ نَحْوَ دُرِّيَّهَاتٍ وَحَمَّامَاتٍ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَقَعَ الْأَلْفُ وَالتَّاءُ لِلتَّكْثِيرِ وَالْعِدَّةُ الْكَثْرَةُ يُقَالُ إِنَّهُمْ لَذَوُّ عِدَّةٍ وَقَبِيصٍ وَفِي الْحَدِيثِ يَخْرُجُ جَيْشٌ مِنَ الْمَشْرِقِ آدَى شَيْءٍ وَأَعَدَّهُ أَي أَكْثَرَهُ عِدَّةً وَأَتَمَّهُ وَأَشَدَّهُ اسْتِعْدَاداً وَعَدَدَتُهُ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ بَعْدَ اعْتِقَادِ حَذْفِ الْوَسِيطِ يَقُولُونَ عَدَدْتُكَ الْمَالَ وَعَدَدْتُ لَكَ الْمَالَ قَالَ الْفَارِسِيُّ عَدَدْتُكَ وَعَدَدْتُ لَكَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَالَ وَعَادَّ هُمُ الشَّيْءُ تَسَاهَمُوهُ بَيْنَهُمْ فَسَاوَاهُمْ وَهُم يَتَعَادَوْنَ إِذَا اشْتَرَكُوا فِي مَا يُعَادَوْنَ فِيهِ بَعْضُهُمْ بَعْضاً مِنْ مَكَارِمٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا وَالْعَدَائِدُ الْمَالُ الْمُقْتَسَمُ وَالْمِيرَاثُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْعَدِيدَةُ الْحِمَّةُ وَالْعِدَادُ الْحِمَصُ فِي قَوْلِ لَبِيدٍ تَطِيرُ عَدَائِدُ الْأَشْرَاكِ شَفْعاً وَوَتَرًا وَالزَّعَامَةُ لِلْغُلَامِ يَعْنِي مَنْ يَعْدُوهُ فِي الْمِيرَاثِ وَيُقَالُ هُوَ مِنْ عِدَّةِ الْمَالِ وَقَدْ فَسَّرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ الْعَدَائِدُ الْمَالُ وَالْمِيرَاثُ وَالْأَشْرَاكُ الشَّرَكَةُ يَعْنِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِالشَّرَكَةِ جَمْعَ شَرِيكِ أَي يَقْتَسِمُونَهَا بَيْنَهُمْ شَفْعاً وَوَتَرًا سَهْمَيْنِ سَهْمَيْنِ وَسَهْمًا سَهْمًا فَيَقُولُ تَذْهَبُ هَذِهِ الْأَنْبَاءُ عَلَى الدَّهْرِ وَتَبْقَى الرِّيَاسَةُ لِلْوَلَدِ وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ الْعَدَائِدُ مَنْ يَعْدُوهُ فِي الْمِيرَاثِ خَطَأٌ وَقَوْلُ أَبِي دَوَادٍ فِي صِفَةِ الْفَرَسِ وَطِمَرٌ كَهَرَاوَةٍ الْأَعْوَابُ لَيْسَ لَهَا عَدَائِدُ فَسَرَهُ ثَعْلَبٌ فَقَالَ شَبَّهَهَا بِعَصَا الْمَسَافِرِ لِأَنَّهَا

ملساء فكأنَّ العدائد هنا العُقَدُ وإن كان هو لم يفسرها وقال الأزهري معناه ليس لها نظائر وفي التهذيب العدائد الذين يُعادُّ بعضهم بعضاً في الميراث وفلانٌ عدِدٌ بني فلان أي يُعدُّ فيهم وعدَّه فاعْتَدَّ أي صار معدوداً واءْتَدَّ به وعدادُ فلان في بني فلان أي أنه يُعدُّ معهم في ديوانهم ويُعدُّ منهم في الديوان وفلان في عِدَادِ أهل الخير أي يُعدُّ منهم والعِدَادُ والبِدَادُ المناهدة يقال فلانٌ عدٌّ فلانٌ وبدٌّ أي قِرْنُهُ والجمع أَعْدَادُ وأَبْدَادُ والعَدِيدُ الذي يُعدُّ من أهلك وليس معهم قال ابن شميل يقال أَتيت فلاناً في يوم عِدَادٍ أي يوم جمعة أو فطر أو عيد والعرب تقول ما يأتينا فلان إلا عِدَادَ القَمَرِ الثريا وإلا قِرَانَ القَمَرِ الثريا أي ما يأتينا في السنة إلا مرة واحدة أنشد أبو الهيثم لأُسَيْدِ بنِ الحُلَاحِلِ إذا ما قَارَنَ القَمَرُ الثُّرَيَّا لَيْثَالِثَةَ فقد ذَهَبَ الشِّتَاءُ قال أبو الهيثم وإنما يقارنُ القَمَرُ الثريا ليلةً ثالثةً من الهلال وذلك أول الربيع وآخر الشتاء ويقال ما أَلْقَاهُ إِلَّا عِدَّةَ الثريا القَمَرِ وإلا عِدَادَ الثريا القَمَرِ وإلا عِدَادَ الثريا من القَمَرِ أي إلا مَرَّةً في السنة وقيل في عِدَّةٍ نزول القَمَرِ الثريا وقيل هي ليلة في كل شهر يلتقي فيها الثريا والقمر وفي الصباح وذلك أن القمر ينزل الثريا في كل شهر مرة قال ابن بري صوابه أن يقول لأن القمر يقارن الثريا في كل سنة مرة وذلك في خمسة أيام من آذار وعلى ذلك قول أُسَيْدِ بنِ الحُلَاحِلِ إذا ما قَارَنَ القَمَرُ الثريا البيت وقال كثير فَدَعَوْهُ عِنْدَكَ سَعْدَى إِنَّمَا تُسَعِّفُ النَوَى قِرَانَ الثُّرَيَّا مَرَّةً ثُمَّ تَأْخُذُ رَأَيْتَ بَخْطَ الْقَاضِي شَمْسِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ خُلْكَانَ هَذَا الَّذِي اسْتَدْرَكَ الشَّيْخَ عَلَى الْجَوْهَرِيِّ لَا يَرِدُ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْقَمَرَ يَنْزِلُ الثَّرِيَّا فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً وَهَذَا كَلَامٌ صَحِيحٌ لِأَنَّ الْقَمَرَ يَقْطَعُ الْفَلَكَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً وَيَكُونُ كُلُّ لَيْلَةٍ فِي مَنْزِلَةٍ وَالثَّرِيَّا مِنْ جَمَلَةِ الْمَنَازِلِ فَيَكُونُ الْقَمَرُ فِيهَا فِي الشَّهْرِ مَرَّةً وَمَا تَعْرَضُ الْجَوْهَرِيُّ لِلْمُقَارَنَةِ حَتَّى يَقُولَ الشَّيْخُ صَوَابُهُ كَذَا وَكَذَا وَيُقَالُ فُلَانٌ إِنَّمَا يَأْتِي أَهْلَهُ الْعِدَّةَ وَهِيَ مِنَ الْعِدَادِ أَيْ يَأْتِي أَهْلَهُ فِي الشَّهْرِ وَالشَّهْرَيْنِ وَيُقَالُ بِهِ مَرَضٌ عِدَادٌ وَهُوَ أَنَّ يَدَّعَاهُ زَمَانًا ثُمَّ يَعَاوِدُهُ وَقَدْ عَادَّه مُعَادَّةً وَعِدَادًا وَكَذَلِكَ السَّلِيمُ وَالْمَجْنُونُ كَأَنَّ اسْتِفَاقَهُ مِنَ الْحِسَابِ مِنْ قِبَلِ عِدَدِ الشُّهُورِ وَالْأَيَّامِ أَيْ أَنَّ الْوَجَعَ كَأَنَّهُ يَعْذُّ مَا يَمُضِي مِنَ السَّنَةِ فَإِذَا تَمَّتْ عَاوِدَ الْمَلْدُوغَ وَالْعِدَادُ اهْتِجَاجُ وَجَعِ اللَّدِيغِ وَذَلِكَ إِذَا تَمَّتْ لَهُ سَنَةٌ مَذْيُومٌ لِدَغِ هَاجَ بِهِ الْأَلَمُ وَالْعِدَدُ مَقْصُورٌ مِنْهُ وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ يُقَالُ عَادَّتُهُ اللَّسْعَةُ إِذَا أَتَتْهُ لِعِدَادِهِ وَفِي الْحَدِيثِ مَا زَالَتْ أَكْثَلَةُ خَيْبَرَ تُعَادُّنِي فَهَذَا أَوَانٌ قَطَعَتْ أَبْهَرِي أَيْ تَرَاوَعْنِي وَيَعَاوِدُنِي أَلَمْ سُمَّهَا فِي أَوَاقَاتٍ مَعْلُومَةٍ قَالَ الشَّاعِرُ يُلَاقِي مِنْ تَذَكُّرِ آلِ سَلَامَى كَمَا يَلَاقِي السَّلِيمُ مِنَ الْعِدَادِ وَقِيلَ عِدَادُ السَّلِيمِ أَنَّ تَعُدَّ لَهُ سَبْعَةُ أَيَّامٍ فَإِنْ

مضت رَجَوًا له البُرءَ وما لم تمض قيل هو في عِدَادِهِ ومعنى قول النبي A تَعَادُّ نِي تُوْذِينِي وتراجعني في أَوَاقَاتٍ معلومة ويعاودني أَلَمْ سَمَهَا كما قال النابغة في حية لدغت رجلاً تُمَلِّقُهُ حِينًا وَحِينًا تُرَاجِعُ ويقال به عِدَادُ من أَلَمْ أَي يعاوده في أَوَاقَاتٍ معلومة وعِدَادُ الحمى وقتها المعروف الذي لا يكادُ يُخْطِئُهُ وَعَمَّ بعضُهم بالعِدَادِ فقال هو الشيءُ يَا تَيْكَ لوقتِه مثل الحُمَّى الغَيْبِ والرَّبْعِ وكذلك السَّمُ الذي يَفْتُلُ لَوَقْتٍ وَأَصْلُهُ من الْعِدَادِ كما تقدم أَبُو زَيْدٍ يَقَالُ انْقَضَتْ عِدَّةُ الرجل إِذَا انْقَضَى أَجَلُهُ وَجَمَعُهَا الْعِدَدُ ومثله انْقَضَتْ مُدَّتُهُ وجمعها الْمُدَدُ ابن الأعرابي قال قالت امرأة ورأت رجلاً كانت عَهْدَتْهُ شَابِلًا جَلَدًا أَيْنَ شَابِلُكَ وَجَلَدُكَ؟ فقال من طال أَمَدُهُ وكَثُرَ وَلَدُهُ وَرَقَّ عَدَدُهُ ذهب جَلَدُهُ قوله رَقَّ عدده أَي سَرِنُوهُ التي بِرَعْدٍ هَا ذَهَبَ أَكْثَرُ سِنِّهِ وَقَلَّ مَا بَقِيَ فَكَانَ عِنْدَهُ رَقِيقًا وَأَمَّا قَوْلُ الْهَذَلِيِّ فِي الْعِدَادِ هَلْ أَنتِ عَارِفَةُ الْعِدَادِ فَتَقْصِرِي؟ فَمَعْنَاهُ هَلْ تَعْرِفِينَ وَقْتُ وَفَاتِي؟ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ إِذَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَيْتِ يَوْمٌ أَوْ لَيْلَةٌ يُجْتَمَعُ فِيهِ لِلنِّاحَةِ عَلَيْهِ فَهُوَ عِدَادُ لَهُمْ وَعِدَّةُ الْمَرْأَةِ أَيَّامُ قُرُونِهَا وَعِدَّتُهَا أَيَّامٌ إِحْدَادُهَا عَلَى بَعْلِهَا وَإِمْسَاكُهَا عَنِ الزَّيْنَةِ شَهْرًا كَانَ أَوْ أَقْرَأَ أَوْ وَضَعَ حَمْلَ حَمْلَتِهِ مِنْ زَوْجِهَا وَقَدْ اعْتَدَّتْ الْمَرْأَةُ عِدَّتَهَا مِنْ وَفَاةِ زَوْجِهَا أَوْ طَلَاقِهِ إِيَّاهَا وَجَمْعُ عِدَّتِهَا عِدَدٌ وَأَصْلُ ذَلِكَ كُلُّهُ مِنَ الْعَدِّ وَقَدْ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا وَفِي الْحَدِيثِ لَمْ تَكُنْ لِلْمُطَلَّقةِ عِدَّةٌ فَأَنْزَلَ تَعَالَى الْعِدَّةَ لِلطَّلَاقِ وَعِدَّةُ الْمَرْأَةِ الْمُطَلَّقةِ وَالْمُتَوَفَّى زَوْجُهَا هِيَ مَا تَعُدُّهُ مِنْ أَيَّامِ أَقْرَائِهَا أَوْ أَيَّامِ حَمْلِهَا أَوْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرَ لَيَالٍ وَفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ إِذَا دَخَلَتْ عِدَّةٌ فِي عِدَّةٍ أَجْزَأَتْ إِحْدَاهُمَا يَرِيدُ إِذَا لَزِمَتِ الْمَرْأَةُ عِدَّتَانِ مِنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ كَفَتْ إِحْدَاهُمَا عَنِ الْأُخْرَى كَمَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ مَاتَ وَهِيَ فِي عِدَّتِهَا فَإِنَّهَا تَعْتَدُ أَقْصَى الْعِدَّتَيْنِ وَخَالَفَهُ غَيْرُهُ فِي هَذَا وَكَمَنْ مَاتَ وَزَوْجَتُهُ حَامِلَةٌ فَوَضَعَتْ قَبْلَ انْقِضَاءِ عِدَّةِ الْوَفَاةِ فَإِنَّ عِدَّتَهَا تَنْقُضِي بِالْوَضْعِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ وَفِي التَّنْزِيلِ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدْنَ وَنَهَا فَا مَا قِرَاءَةٌ مِنْ قِرَاءَةٍ تَعْتَدْنَ وَنَهَا فَمِنْ بَابِ تَطْنِيتٍ وَحَذْفِ الْوَسِيطِ أَيِ تَعْتَدُونَ بِهَا وَإِعْدَادُ الشَّيْءِ وَاعْتِدَادُهُ وَاسْتِعْدَادُهُ وَتَعْدَادُهُ إِحْضَارُهُ قَالَ ثَعْلَبٌ يَقَالُ اسْتَعْدَدْتُ لِلْمَسَائِلِ وَتَعْدَدْتُ وَاسْمُ ذَلِكَ الْعِدَّةُ يَقَالُ كُونُوا عَلَى عِدَّةٍ فَا مَا قِرَاءَةٌ مِنْ قِرَاءَةٍ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لِأَعْدَائِهِمْ وَهُوَ عِدَّةٌ فَعَلَى حَذْفِ عَلَامَةِ التَّأْنِيثِ وَإِقَامَةِ هَاءِ الضَّمِيرِ مُقَامَهَا لِأَنَّهُمَا مُشْتَرِكَانِ فِي أَنَّهُمَا جَزْئِيَّتَانِ وَالْعِدَّةُ مَا أَعْدَدْتَهُ لِحَوَادِثِ الدَّهْرِ مِنَ الْمَالِ وَالسَّلَاحِ يَقَالُ أَخَذَ لِلْأَمْرِ عِدَّتَهُ وَعَتَادَهُ بِمَعْنَى قَالَ الْأَخْفَشُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى جَمَعَ مَالًا وَعَدَدَهُ وَيُقَالُ جَعَلَهُ ذَا عِدَدٍ وَالْعِدَّةُ مَا أُعِدَّ لِلْأَمْرِ يَحْدُثُ مِثْلُ الْأُھْبَةِ يَقَالُ أَعْدَدْتُ لِلْأَمْرِ عِدَّتَهُ

وَأَعْدَدَهُ لِمَنْ كَرِهَ اللَّهُ لَهُ وَاسْتَعْدَادَ لِلْأَمْرِ التَّهَيُّؤُ لَهُ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى
وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَأً فَلَيْسَ بِهِ إِنْ كَانَ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ غَيْبٍ
بِإِلْبَادٍ كَرَاهِيَةِ الْمُتَلِينَ كَمَا يُفَرِّقُ مِنْهَا إِلَى الْإِدْغَامِ فَهُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ وَإِنْ كَانَ
مِنْ الْعَتَادِ فَظَاهِرٌ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُ وَمَذْهَبُ الْفَارِسِيِّ أَنَّهُ عَلَى الْإِبْدَالِ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ
وَالْعُدَّةُ مِنَ السِّلَاحِ مَا أَعْتَدَ دَوَّتَهُ خَصَّ بِهِ السِّلَاحَ لِفُطَاٍّ فَلَا أُدْرِي أَخَصَّهُ فِي الْمَعْنَى أَمْ
لَا وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ أَبِيضَ بْنَ حَمَالٍ الْمَازِنِي قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَفْطَعَهُ الْمَلِجَ الَّذِي
بِمَاءِ رَبِّهِ فَأَقْطَعَهُ إِيَّاهُ فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَدْرِي مَا أَقْطَعْتَهُ؟ إِنَّمَا
أَقْطَعْتُ لَهُ الْمَاءَ الْعِدَّيَّ قَالَ فَرَجَّعَهُ مِنْهُ قَالَ ابْنُ الْمُظْفَرِ الْعِدَّةُ مَوْضِعٌ يَتَّخِذُهُ النَّاسُ
يَجْتَمِعُ فِيهِ مَاءٌ كَثِيرٌ وَالْجَمْعُ الْأَعْدَادُ ثُمَّ قَالَ الْعِدَّةُ مَا يُجْمَعُ وَيُعَدُّ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ
غُلَّتِ اللَّيْثُ فِي تَفْسِيرِ الْعِدَّةِ وَلَمْ يَعْرِفْهُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْمَاءُ الْعِدَّةُ الدَّائِمُ الَّذِي لَهُ مَادَّةٌ
لَا انْقِطَاعَ لَهَا مِثْلُ مَاءِ الْعَيْنِ وَمَاءِ الْبُئْرِ وَجَمْعُ الْعِدَّةِ الْأَعْدَادُ وَفِي الْحَدِيثِ نَزَلُوا
أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ أَيَّ ذَوَاتِ الْمَادَّةِ كَالْعَيْنِ وَالْآبَارِ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَذْكُرُ
امْرَأَةً حَضَرَتْ مَاءَ عِدَّةٍ بَعْدَ مَا نَشَّتْ مِيَاهُ الْغُدْرَانِ فِي الْقَيْظِ فَقَالَ دَعَتْ
مِيَّةَ الْأَعْدَادِ وَاسْتَبَدَلَتْ بِهَا خَنَاطِيلُ آجَالِ مِنَ الْعَيْنِ خُذِّلَتْ اسْتَبَدَلَتْ
بِهَا يَعْنِي مَنَازِلَهَا الَّتِي طَعَنْتَ عَنْهَا حَاضِرَةُ الْأَعْدَادِ الْمِيَاهِ فَخَالَفَتْهَا إِلَيْهَا الْوَحْشُ وَأَقَامَتْ
فِي مَنَازِلِهَا وَهَذَا اسْتِعَارَةٌ كَمَا قَالَ وَلَقَدْ هَيَّطْتُ الْوَادِيَيْنِ وَوَادِيَا يَدْعُو
الْأَنْبِيَسَ بِهَا الْغَضِيضُ الْأَبْكَمُ وَقِيلَ الْعِدَّةُ مَاءُ الْأَرْضِ الْغَزِيرُ وَقِيلَ الْعِدَّةُ مَا
نَبَعَ مِنَ الْأَرْضِ وَالْكَرْعُ مَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ وَقِيلَ الْعِدَّةُ الْمَاءُ الْقَدِيمُ الَّذِي لَا
يَنْتَزِحُ قَالَ الرَّاعِي فِي كُلِّ غَبِيرَاءٍ مَخْشِيٍّ مَتَالِفُهَا دَيْمُومَةٌ مَا بِهَا
عِدَّةٌ وَلَا ثَمَرٌ قَالَ ابْنُ بَرِّي صَوَابُهُ خَفَضَ دَيْمُومَةً لِأَنَّهُ نَعَتْ لَغَبْرَاءٍ وَيُرْوَى جَدَّةً بَدَلَ
غَبْرَاءٍ وَالْجَدَاءُ الَّتِي لَا مَاءَ بِهَا وَكَذَلِكَ الدَّيْمُومَةُ وَالْعِدَّةُ الْقَدِيمَةُ مِنَ الرَّكَايَا وَهُوَ مِنْ
قَوْلِهِمْ حَسَبُ عِدَّةٍ قَدِيمٌ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ هُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعِدَّةِ الَّذِي هُوَ الْمَاءُ الْقَدِيمُ الَّذِي
لَا يَنْتَزِحُ هَذَا الَّذِي جَرَتْ الْعَادَةُ بِهِ فِي الْعِبَارَةِ عَنْهُ وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَحَذِّقِينَ حَسَبُ
عِدَّةٍ كَثِيرٌ تَشْبِيهًا بِالْمَاءِ الْكَثِيرِ وَهَذَا غَيْرُ قَوِيٍّ وَأَنَّ يَكُونُ الْعِدَّةُ الْقَدِيمُ أَشْبَهَهُ
قَالَ الشَّاعِرُ فَوَرَدَتْ عِدَّةٌ مِنَ الْأَعْدَادِ أَوَّلُ قَدَمٍ مِنْ عَادٍ وَقَوُومٍ عَادٍ وَقَالَ
الْحَظِيئَةُ أَوَّلُ آلِ شَمْسٍ بَنِي لَؤْيٍ وَإِنَّمَا أَوَّلُ تَتَهُمْ بِهَا الْأَحْلَامُ وَالْحَسَبُ الْعِدَّةُ
قَالَ أَبُو عَدْنَانَ سَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ عَنِ الْمَاءِ الْعِدَّةِ فَقَالَ لِيَ الْمَاءُ الْعِدَّةُ بِلُغَةٍ تَمِيمُ
الْكَثِيرِ قَالَ وَهُوَ بِلُغَةِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ الْمَاءُ الْقَلِيلُ قَالَ بَنُو تَمِيمٍ يَقُولُونَ الْمَاءُ الْعِدَّةُ
مِثْلُ كَاطِمَةِ جَاهِلِيٍّ إِسْلَامِيٍّ لَمْ يَنْزَحْ قَطُّ وَقَالَتْ لِيَ الْكُلَابِيَّةُ الْمَاءُ الْعِدَّةُ
الرَّكِيٌّ يَقَالُ أَمِنْ الْعِدَّةِ هَذَا أَمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ؟ وَأَنْشَدْتَنِي وَمَاءِ لَيْسَ

مِنْ عِيدِ الرَّكَايَا وَلَا جَلَابِ السَّمَاءِ قَدْ اسْتَقَيَّتْ وَقَالَتْ مَاءُ كُلِّ رَكِيَّةٍ
 عِيدٌ قُلٌّ أَوْ كَثُرَ وَعِدَّانُ الشَّجَابِ وَالْمُلُوكِ أَوَّلُهُمَا وَأَفْضَلُهُمَا قَالَ الْعَجَّاجُ
 وَلِي عَلَى عِدَّانِ مُلُوكٍ مُحْتَضَرٍ وَالْعِدَّانُ الزَّمانُ وَالْعَهْدُ قَالَ الْفَرَزْدَقُ
 يَخَاطَبُ مَسْكِينًا الدَّارِمِيَّ وَكَانَ قَدْ رَأَى زِيَادَ بْنَ أَبِيهِ فَقَالَ أَمْسُكَيْنِ أَبْكَى اللَّاهُ
 عَيْدُكَ إِنَّمَا جَرَى فِي ضَلَالٍ دَمْعُهَا فَتَحَدَّ رَأَى أَقُولُ لَهُ لَمَّا أَتَانِي نَعْيُيْهُ
 بِهِ لَا يَطَّيِّبُ بِالصَّرِيمَةِ أَعْفَرَ أَتَبْكِي أَمْرًا مِنْ آلِ مَيْسَانَ كَافِرًا
 كَكَسْرِي عَلَى عِدَّانِهِ أَوْ كَقَيْصَرَ ؟ قَوْلُهُ بِهِ لَا يَطَّيِّبُ يَرِيدُ بِهِ الْهَلَاكَةَ فَحَذَفَ
 الْمَبْتَدَأَ مَعْنَاهُ أَوْ قَعِ بِهِنَّ الْهَلَكَةُ لَا يَمْنُ يَهْمُنِي أَمْرُهُ قَالَ وَهُوَ مِنَ الْعُدَّةِ كَأَنَّهُ
 أُعِدَّ وَهُيَّئِ وَأَنَا عَلَى عِدَّانِ ذَلِكَ أَيَّ حِينِهِ وَإِيسَانِهِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَكَانَ
 ذَلِكَ عَلَى عِدَّانِ فُلَانٍ وَعِدَّانِهِ أَيَّ عَلَى عَهْدِهِ وَزَمَانِهِ وَأُورِدَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي عَدَنَ
 أَيْضًا وَجُنْتُ عَلَى عِدَّانِ تَفْعُلُ ذَلِكَ وَعَدَّانِ تَفْعُلُ ذَلِكَ أَيَّ حِينِهِ وَيُقَالُ كَانَ ذَلِكَ
 فِي عِدَّانِ شَبَابِهِ وَعِدَّانِ مُلُوكِهِ وَهُوَ أَفْضَلُهُ وَأَكْثَرُهُ قَالَ وَاشْتَقَاقُهُ مِنْ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ
 مُهَيَّأً مُعَدًّا وَعِدَادُ الْفُوسِ صَوْتُهَا وَرَنِيذُهَا وَهُوَ صَوْتُ الْوَتْرِ قَالَ صَخْرُ الْغِيَّ
 وَسَمَّحَةً مِنْ قَيْسِي زَارَةَ حَمَّ رَاءَ هَتُوفِ عِدَادِهَا غَرْدُ وَالْعُدُّ بِثَرٍّ يَكُونُ
 فِي الْوَجْهِ عَنْ ابْنِ جَنِيٍّ وَقِيلَ الْعُدُّ وَالْعُدَّةُ الْبَثْرُ يَخْرُجُ عَلَى وَجْهِ الْمَلِاحِ يُقَالُ قَدْ
 اسْتَكْمَلَتِ الْعُدُّ فَاقْبَحَ أَيَّ ابْيَضَّ رَأْسُهُ مِنَ الْقَيْحِ فَافْضَحَهُ حَتَّى تَمْسَحَ
 عَنْهُ قَيْحُهُ قَالَ وَالْقَبِيحُ بِالْبَاءِ الْكَسْرُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْعَدَّةُ الْعَجَلَةُ
 وَعَدَّةٌ فِي الْمَشْيِ وَغَيْرِهِ عَدَّةٌ أَسْرَعَ وَيَوْمَ الْعِدَادِ يَوْمَ الْعَطَاءِ قَالَ عَتَبَةُ بْنُ
 الْوَعْلِ وَقَائِلَةُ يَوْمَ الْعِدَادِ لِبَعْلِهَا أَرَى عُتْبَةَ بْنَ الْوَعْلِ بَعْدِي تَغْيِيْرًا
 قَالَ وَالْعِدَادُ يَوْمُ الْعَطَاءِ وَالْعِدَادُ يَوْمُ الْعَرْضِ وَأَنْشَدَ شَمْرُ لَجَهْمُ بْنُ سَبَلٍ
 مِنَ الْبَيْضِ الْعَقَائِلَ لَمْ يُقَمَّرْ بِهَا الْآبَاءُ فِي يَوْمِ الْعِدَادِ قَالَ شَمْرُ أَرَادَ
 يَوْمَ الْفَخَارِ وَمُعَادَّةَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا وَيُقَالُ بِالرَّجُلِ عِدَادُ أَيَّ مَسَّ مِنْ جُنُونٍ وَقِيْدِهِ
 الْأَزْهَرِيُّ فَقَالَ هُوَ شَبِيهُ الْجُنُونِ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ أَبُو زَيْدٍ يُقَالُ
 لِلْبَغْلِ إِذَا زَجَرْتَهُ عَدَّةٌ قَالَ وَعَدَسٌ مِثْلُهُ وَالْعَدَّةُ صَوْتُ الْقَطَا وَكَأَنَّهُ حِكَايَةُ
 قَالَ طَرَفَةُ أَرَى الْمَوْتَ أَعْدَادَ النَّفُوسِ وَلَا أَرَى بَعْدِيدًا غَدًا مَا أَقْرَبَ الْيَوْمَ
 مِنْ غَدٍ يَقُولُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِيْتَةٌ فَإِذَا ذَهَبَتِ النَّفُوسُ ذَهَبَتْ مِيْتَتُهُمْ كُلُّهَا وَأَمَّا
 الْعِدَّانُ جَمْعُ الْعَتُودِ فَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ وَفِي الْمِثْلِ أَنَّ تَسْمَعَ بِالْمُعَيْدِيِّ خَيْرُ
 مِنْ أَنْ تَرَاهُ وَهُوَ تَصْغِيرُ مَعْدِيٍّ مَدْنُوبٍ إِلَى مَعْدٍ وَإِنَّمَا خَفَّتِ الدَّالُ اسْتِثْقَالًا
 لِلْجَمْعِ بَيْنَ الشَّدِيدَتَيْنِ مَعَ يَاءِ التَّصْغِيرِ يُضَرَّبُ لِلرَّجُلِ الَّذِي لَهُ صِيْتُ وَذِكْرُ فِي النَّاسِ
 فَإِذَا رَأَيْتَهُ أَزْدَرَيْتَ مَرَاتَهُ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ تَسْمَعُ بِالْمُعَيْدِيِّ لَا أَنْ تَرَاهُ وَكَأَنَّ

تَأْوِيلَهُ تَأْوِيلٌ أَمْرٌ كَأَنَّهُ اسْمٌ مَعَهُ بِهِ وَلَا تَرَرَهُ وَالْمَعْدَدُ أَنَّ مَوْضِعُ دَفْئَتَيْ
السَّارِجِ وَمَعْدَدٌ أَبُو الْعَرَبِ وَهُوَ مَعْدَدٌ بْنُ عَدْنَانَ وَكَانَ سَبْيُوهُ يَقُولُ الْمِيمُ مِنْ
نَفْسِ الْكَلِمَةِ لِقَوْلِهِمْ تَمَعْدَدَدَ لِقِلَّةِ تَمَفْعُلَ فِي الْكَلَامِ وَقَدْ خُولِفَ فِيهِ
وَتَمَعْدَدَدَ الرَّجُلُ أَيْ تَزَيَّيْنَا بِرِزْيِهِمْ أَوْ انْتَسَبَ إِلَيْهِمْ أَوْ تَمَصَّبَرَّ عَلَى عَيْشِ
مَعْدَدٍ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَخْشَوْ شَيْئًا وَتَمَعْدَدُوا وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِيهِ قَوْلَانِ يُقَالُ هُوَ مِنْ
الْغِلَاطِ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْغُلَامِ إِذَا شَبَّ وَغُلُطَ قَدْ تَمَعْدَدَدَ قَالَ الرَّاجِزُ رَبِّ يَتْنُهُ حَتَّى
إِذَا تَمَعْدَدَدَا وَيُقَالُ تَمَعْدَدَدُوا أَيْ تَشَبَّهُوا بِعَيْشِ مَعْدَدٍ وَكَانُوا أَهْلَ قَشْفٍ
وَالْغِلَاطُ فِي الْمَعَاشِ يَقُولُ فُكُونُوا مِثْلَهُمْ وَدَعُوا التَّذَعُّمَ وَزِيَّ الْعَجْمِ وَهَكَذَا هُوَ فِي
حَدِيثٍ آخَرَ عَلَيْكُمْ بِاللَّيْسَةِ الْمَعْدَدِيَّةِ وَفِي الصَّحَاحِ وَأَمَّا قَوْلُ مَعْنِ بْنِ أَوْسٍ قَرِيفًا
إِنَّهَا أَمْسَتْ قَرِيفًا وَمَنْ بَهَا وَإِنْ كَانَ مِنْ ذِي وَدَّ نَا قَدْ تَمَعْدَدَدَا فَإِنَّهُ يَرِيدُ
تَبَاعَدَ قَالَ ابْنُ بَرِّي صَوَابُهُ أَنَّ يَذْكَرُ تَمَعْدَدُ فِي فَصْلِ مَعْدَدٍ لِأَنَّ الْمِيمَ أَصْلِيَّةٌ قَالَ وَكَذَا ذَكَرَ
سَبْيُوهُ قَوْلَهُمْ مَعْدَدٌ فَقَالَ الْمِيمُ أَصْلِيَّةٌ لِقَوْلِهِمْ تَمَعْدَدَدَ قَالَ وَلَا يَحْمَلُ عَلَى تَمَفْعُلٍ
مِثْلَ تَمَسُّكٍ لِقِلَّتِهِ وَنَزَارَتِهِ وَتَمَعْدَدُ فِي بَيْتِ ابْنِ أَوْسٍ هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ مَعْدَدٌ فِي
الْأَرْضِ إِذَا أَبْعَدَ فِي الذَّهَابِ وَنَذَرَهُ فِي فَصْلِ مَعْدَدٍ مُسْتَوْفَى وَعَلَيْهِ قَوْلُ الرَّاجِزِ
أَخْشَى عَلَيْهِ طَيِّئًا وَأَسَدًا وَخَارِبِيْنِ خَرِبًا فَمَعْدَدَا أَيْ أَبْعَدَا فِي الذَّهَابِ
وَمَعْنَى الْبَيْتِ أَنَّهُ يَقُولُ لِصَاحِبِيهِ قَفَا عَلَيْهَا لِأَنَّهَا مَذْزُولٌ أَحْبَابِنَا وَإِنْ كَانَتْ الْآنَ
خَالِيَةً وَاسْمُهَا كَانَ مُضْمَرًا فِيهَا يَعُودُ عَلَى مَنْ وَقَبْلَ الْبَيْتِ قَرِيفًا نَبِيْكَ فِي أَطْلَالِ دَارٍ
تَذَكَّرْتَ لَنَا بَعْدَ عِرْفَانٍ تَثَابَا وَتُحْمَدَا